الأمم المتحدة S/2024/709

مجلس الأمن

Distr.: General
3 October 2024
Arabic
Original: French

رسالة مؤرخة 1 تشرين الأول/أكتوبر 2024 موجهة إلى الأمين العام من الممثلة الدائمة لسويسرا لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أبلغكم بأن مجلس الأمن يعتزم، تحت رئاسة سويسرا، عقد مناقشته السنوية المفتوحة في إطار البند المعنون "المرأة والسلام والأمن"، حول موضوع "جهود المرأة من أجل السلام في عالم متغير". وتُعقد هذه المناقشة المفتوحة الرفيعة المستوى يوم الخميس 24 تشرين الأول/أكتوبر، الساعة 10:00 صباحاً، وتترأسها فيولا أمهيرد، رئيسة الاتحاد السويسري.

وتجدون طيه مذكرة مفاهيمية لتأطير النقاش (انظر المرفق). وأرجو ممتنةً إصدار هذه الرسالة ومرفقها باعتبارهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) باسكال **بيريسفيل**
الممثلة الدائمة لسويسرا لدى الأمم المتحدة

111024 091024 24-17847 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

مرفق الرسالة المؤرخة 1 تشرين الأول/أكتوبر 2024 الموجهة إلى الأمين العام من الممثلة الدائمة لسويسرا لدى الأمم المتحدة

مذكرة مفاهيمية للمناقشة السنوية المفتوحة التي يجريها مجلس الأمن حول المرأة والسلام والأمن، في موضوع "جهود المرأة من أجل السلام في عالم متغير"، والمزمع عقدها يوم الخميس، 24 تشرين الأول/أكتوبر 2024

السياق

في عالم يشهد حالياً أكثر من 120 نزاعاً مسلحاً، وحيث المدنيون هم الأكثر تضرراً من العنف والنزوح والأزمات الإنسانية الناجمة عن ذلك، يبقى بناء السلام الدائم مهمة ملحة بقدر ما هي معقدة. ففي سياقات كثيرة، تُرتكب انتهاكات تمس بالصكوك المعيارية العالمية، مثل القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، ويفلت الجناة من العقاب.

وقبل ربع قرن تقريبًا، اتخذ مجلس الأمن قرارًا غير مسبوق هو القرار 1325 (2000)، واعترف فيه بالدور الحاسم للمرأة في حل النزاعات وفي الوساطة. وعلى مدى السنوات العشرين التي تلت ذلك القرار، جاءت قرارات أخرى لمجلس الأمن تتعلق بالمرأة والسلام والأمن، فضلاً عن برامج شتى، لتساعد في إقامة إطار معياري دولي شامل. فقد عزز هذا الإطار الرؤية القائلة بأن مشاركة المرأة في عمليات السلام مشاركة تامة هادفة مأمونة وعلى قدم المساواة، واضطلاعها بدور قيادي في هذه العمليات، وتعزيز حقوقها وحمايتها من جميع أشكال العنف والاعتداء، بما في ذلك العنف الجنسي والعنف الجنساني، هي أمور لازمة لبناء السلام الدائم.

وقد ثبت أن اتفاقات السلام التي يُوقَّع عليها بعد عمليات شاملة للجميع تكون اتفاقات أكثر تكاملا. وهذه الاتفاقات لا تقتصر على تناول الاعتبارات العسكرية والأمنية، ولذلك فهي تكون أقرب إلى تقديم حل طويل الأمد. فاتفاقات السلام التي تكون المرأة من ضمن الموقعين عليها يكون تطبيق أحكامها بعد مرور عشر سنوات على التوقيع أعلى من معدل تطبيق الاتفاقات التي لا تحمل توقيع المرأة. واتفاقات السلام التي تكون المرأة من بين الموقعين عليها يكون معدل تطبيقها، في المتوسط، حوالي 90 في المائة، في مقابل 77 في المائة بالنسبة إلى الاتفاقات الأخرى[1].

وتضطلع المرأة بأدوار متنوعة في الوساطة والمفاوضات الرامية إلى إحلال السلام، وكذلك في مبادرات أوسع نطاقا لبناء السلام والحفاظ عليه. فكل امرأة تساهم بطريقتها الخاصة في الجهود الجماعية لمنع نشوب النزاعات وحلها ولبناء السلام الدائم. فهن يعملن كمفاوِضات في الوفود الرسمية وكممثلات للمجتمع المدني وخبيرات فنيات ومراقِبات وضامِنات وميسِّرات ووسيطات. وهن يشاركن أيضا في عمليات السلام بصفات أخرى، في إطار مبادرات السلام والحوارات البديلة وغير الرسمية، على سبيل المثال من خلال تنظيم حملات للدعوة إلى السلام أو إيصال وجهات نظر المجتمعات المحلية وإسماع أصواتها

(1) Jana Krause, Werner Krause et Piia Bränfors, « Women's participation in peace negotiations and the durability of peace », *International Interactions*, vol. 44, nº 6 (2018). بين عامي 1990 و 2014، وقعت النساء على 13 اتفاقا فقط من أصل 130 من اتفاقات السلام. ولا تأخذ هذه الدراسة في الاعتبار سوى النساء اللاتي وقعن بالفعل على اتفاق، باعتبار ذلك دليلا واضحا على تمكنهن من التأثير في المفاوضات.

للوسطاء والمفاوضين. وبفضل هذه النهج المتعددة، والتعاون بين هذه الجهات الفاعلة والمجموعات، وتنوع المواضيع التي تُطرح على طاولة المفاوضات، تحسنت اتفاقات السلام من حيث نوعيتها وديمومتها.

بيد أنه أصبح من الواضح في السنوات الأخيرة أن هناك فجوة متزايدة بين هذا الإطار المعياري الدولي المتطور، الذي يشمل مشاركة المرأة وحمايتها على حد سواء، وبين تطبيقه على أرض الواقع. فتقارير الأمين العام الأخيرة عن ثلاثي "المرأة والسلام والأمن" تشير إلى اتجاهات مثيرة للقلق فيما يتعلق بتمثيل المرأة في عمليات السلام. ومن ناحية أخرى، يمكن أن تُتاح فرص من انتشار التكنولوجيات الجديدة وتزايد استخدامها، كأن يزيد ذلك من إمكانية مشاركة المرأة، غير أن ذلك يحمل أيضا مخاطر جسيمة، كأن يعرقل مشاركة المرأة في تلك العمليات ويسد أبوابها في وجهها، كأن تُستهدَف المرأة مثلا عبر الإنترنت في الحياة العامة والسياسية. ومن ناحية أخرى، واكبت الأمم المتحدة على مدى السنوات العشر الماضية ما لا يقل عن 10 عمليات انتقالية في سياقات سياسية وتشغيلية معقدة، مع تسارع وتيرة تقليص حجم البعثات وسحبها في الآونة الأخيرة، وهو ما يثير مخاوف من تأثير ذلك أكثر على حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين.

ومع دنو الذكرى السنوية الخامسة والعشرين، في عام 2025، لاعتماد القرار التاريخي 1325 (2000)، يجب على الدول الأعضاء أن تصحح هذا الاتجاه وتجدد تصميمها على تنفيذ الإطار المعياري المتعلق بالمرأة والسلام والأمن. وبذلك ستتاح لمجلس الأمن والمجتمع الدولي الفرصة للإسهام بشكل كبير في احترام ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي، وفي تهيئة بيئة دولية أكثر سلماً للأجيال الحالية والمقبلة.

أهداف المناقشة

ستكون المناقشة المفتوحة الرفيعة المستوى هذا العام فرصة تؤكد فيها الدول الأعضاء من جديد التزامها السياسي بتنفيذ الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن في أفق الذكرى السنوية الخامسة والعشرين لاتخاذ القرار 1325 (2000). والأمم المتحدة والدول الأعضاء وممثلو المجتمع المدني مدعوون إلى تبادل الممارسات الجيدة لتعزيز مشاركة المرأة وتوليها أدوارا قيادية، وتحديد المجالات المحتملة للعمل المشترك، وتسليط الضوء على الأدوات الجديدة والمبتكرة لدعم تطبيق الإطار المعياري الذي وُضعت أسسه على مدى السنوات الـ 25 الماضية. وهناك ثلاثة جوانب تستحق اهتماما خاصا:

- الإرادة السياسية لتنفيذ الإطار القائم، سواء من خلال تدابير ملموسة للنهوض بمشاركة المرأة وحقوقها أو من خلال خطط العمل الوطنية
- هياكل دمج وتعزيز مهارات المرأة وإسهاماتها بمختلف الصفات على المستويات المحلي والوطني والإقليمي والدولي، وتعزيز التعاون مع المجتمع المدني والنساء صانعات السلام
- استخدام الأدوات القائمة، وكذلك النهج المبتكرة الجديدة، بطريقة عملية لمعالجة التحديات الحالية والناشئة التي تعترض الوسطاء وصناع السلام في بيئة متغيرة

وللتحضير لهذا النقاش، نظمت سويسرا معتكفًا لمدة يومين في تموز/يوليه 2024 شاركت فيه ممثلات من 10 شبكات إقليمية للنساء العاملات في مجال الوساطة. ومثلت المشاركات جميع الأدوار والسياقات المتنوعة التي تغني بها النساء المناقشة. وبرزت من مناقشات المعتكف المَحاوِر التالية:

- حسن التحضير لمفاوضات السلام: تحليل النزاعات وتحديد خرائطها وتوثيقها مع مراعاة البعد الجنساني بشكل أفضل من أجل ضمان مشاركة فعالة للمرأة في محادثات السلام

- إعادة النظر في أساليب الوساطة: تصميم عمليات للسلام متعددة الأبعاد، تشمل الخبرة في القضايا الجنسانية، وإشراك المرأة في بناء السلام على المستوى المحلي، ومهارات فنية في جميع المواضيع المطروحة للتفاوض. وفي الوقت نفسه، تعزيز مشاركة المرأة مشاركة تامة وهادفة وآمنة وعلى قدم المساواة في عمليات السلام الرسمية، بما في ذلك عن طريق تحديد أهداف ملموسة وتدابير للتنفيذ وتقديم حوافز
- الاعتراف بعمل المرأة وبالجهود التي تبذلها في سبيل السلام: الاعتراف بشبكات النساء الوسيطات وإضفاء الطابع المؤسسي عليها لإشراكها بشكل أكثر فعالية في عمليات السلام
- الاستثمار في السلام: تقديم الدعم السياسي والمالي لأنشطة المرأة في بناء السلام وإقامة التحالفات

يمكن الاطلاع على تقرير يتضمن استنتاجات تلك المناقشات بالتفصيل على الرابط التالي: https://www.aplusforpeace.ch/fr/retreat-report-women-building-peace-changing-environment.

أسئلة لتأطير النقاش

1 - ما هي الالتزامات التي يتعين على مجلس الأمن والأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والدول الأعضاء والجهات الفاعلة الأخرى التعهد بها لتجاوز مجرد إبداء الإرادة السياسية وتعزيز التطبيق العملي للإطار القائم المتعلق بالمرأة والسلام والأمن؟

2 - ما هي المبادرات العملية التي يمكن أن يتخذها مجلس الأمن والأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والدول الأعضاء لتصحيح الاتجاهات السلبية الحالية في مشاركة المرأة في عمليات السلام وشمول عمليات السلام؟

3 - ما هي الأدوات التي يمكن أن تساعد على مواجهة التحديات القائمة؟ كيف يمكن استخدام التكنولوجيات الجديدة لتعزيز مشاركة المرأة في عمليات السلام والحيلولة دون وقوعها ضحية للتهديدات والتنمر السيبراني وحملات التضليل؟

المتكلمون

- الأمين العام للأمم المتحدة
- المديرة التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)
- ممثلون وممثلات للمجتمع المدني (يؤكد لاحقا)

طرائق الاجتماع

ترأسُ هذه المناقشةَ المفتوحةَ الرفيعةَ المستوى فيولا أمهيرد، رئيسةُ الاتحاد السويسري. وتُشجَّع المشاركة على مستوى رؤساء الدول أو الحكومات والوزراء.

وكل دولة عضو ترغب في أن تشارك في المناقشة مدعوة إلى تسجيل اسم المتكلم(ة) عنها في قائمة المتكلمين من خلال النظام الإلكتروني لتسجيل أسماء المتكلمين (eSpeakers) المتاح في البوابة الإلكترونية

للوفود e-deleGATE. ويجب أن تُحمَّل في النظام الإلكتروني لتسجيل أسماء المتكلمين المتاح في البوابة الإلكترونية للوفود رسالة توجَّه إلى رئاسة مجلس الأمن تتضمن طلباً للمشاركة وفقا للمادة 37 من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، وتكون موقّعة حسب الأصول من الممثل(ة) الدائم(ة) أو القائم(ة) بالأعمال بالنيابة.

وحتى تكون المناقشة مركزة وعملية المنحى، يُرجى من المتكلمين والمتكلمات عدم تجاوز ثلاث دقائق في المداخلات.